



وحدة النشر العلمي

بحوث

مجلة علمية محكمة

اللغات وآدابها

المجلد 2 العدد الخامس-مايو 2022

ISSN 2735-4822 (Online) \ ISSN 2735-4814 (print)

مجلة "بحوث" دورية علمية محكمة، تصدر عن كلية البنات للآداب والعلوم والتربية بجامعة عين شمس حيث تعنى بنشر الإنتاج العلمي المتميز للباحثين.

مجالات النشر: اللغات وآدابها (اللغة العربية – اللغة الإنجليزية – اللغة الفرنسية-اللغة الألمانية-اللغات الشرقية) العلوم الاجتماعية والإنسانية (علم الاجتماع – علم النفس – الفلسفة – التاريخ – الجغرافيا). العلوم التربوية (أصول التربية – المناهج وطرق التدريس-علم النفس التعليمي – تكنولوجيا التعليم –تربية الطفل)

التواصل عبر الإيميل الرسمي للمجلة:
buhuth.journals@women.asu.edu.eg

يتم استقبال الأبحاث الجديدة عبر الموقع الإلكتروني للمجلة:

[/https://buhuth.journals.ekb.eg](https://buhuth.journals.ekb.eg)

❖ حصول المجلة على 7 درجات (أعلى درجة في تقييم المجلس الأعلى للجامعات قطاع الدراسات التربوية).

❖ حصول المجلة على 7 درجات (أعلى درجة في تقييم المجلس الأعلى للجامعات قطاع الدراسات الأدبية).

تم فهرسة المجلة وتصنيفها في:
دار المنظومة – شمعة



رئيس التحرير
أ.د/ **أميرة أحمد يوسف**
أستاذ النحو والصرف-قسم اللغة العربية
عميد كلية البنات للآداب والعلوم والتربية
جامعة عين شمس

نائب رئيس التحرير
أ.د/ **حنان محمد الشاعر**
أستاذ تكنولوجيا التعليم-قسم تكنولوجيا التعليم
والمعلومات
وكيل كلية البنات للدراسات العليا والبحوث
جامعة عين شمس

مدير التحرير
د. **سارة محمد أمين إسماعيل**
مدرس تكنولوجيا التعليم
كلية البنات جامعة عين شمس

سكرتارية التحرير:

م/ هبه ممدوح مختار محمد
معيدة بقسم الفلسفة

مسئول الموقع الإلكتروني:

م.م/ نجوى عزام أحمد فهمي
مدرس مساعد تكنولوجيا التعليم

مسئول التنسيق:

م/ دعاء فرج غريب عبد الباقي

معيدة تكنولوجيا التعليم

م/ هاجر سعيد محمد علي

معيدة تكنولوجيا التعليم



تعقبات الحافظ ابن حجر العسقلاني الحديثية في كتابه فتح الباري على الإمام النووي
محمود محمد محمود علي النجار
باحث ماجستير - جامعة عين شمس - كلية البنات للآداب والعلوم والتربية - قسم اللغة العربية -
شعبة الدراسات الإسلامية

naggarwork@gmail.com

أ.د/صباح صابر شحاته
أستاذ الدراسات اللغوية
كلية البنات للآداب والعلوم والتربية- جامعة
عين شمس

naggarwork@gmail.com

أ.د/رحاب رفعت فوزي عبد المطلب
أستاذ الدراسات الإسلامية
كلية البنات للآداب والعلوم والتربية- جامعة عين
شمس

rehababdelmotaleb@women.asu.edu.eg

المستخلص:

زخرت المكتبة الإسلامية بالعديد من شروح كتب السنة النبوية، وعلى رأس هذه الشروح شرح الإمام ابن حجر العسقلاني على صحيح البخاري، والمسمى "فتح الباري شرح صحيح البخاري". وترجع أهمية هذا الشرح إلى قيمة الكتاب المشروح؛ وهو أصح كتاب بعد كتاب الله -إجمالاً- وللمكانة العلمية للشارح، وللقيمة العلمية للشرح. ويتناول والبحث الكثير من المسائل خلال شرح ابن حجر لكتاب صحيح البخاري في كتابه "فتح الباري شرح صحيح البخاري"، والتي يورد خلالها بعض أقوال وشرح السابقين، ومنهم الإمام النووي، فيقبل بعض الآراء، ويعترض على بعضها ويتعقبه بشكل علمي. وتتنوع هذه التعقبات ما بين تعقبات حديثية من جهة بعض ألفاظ الحديث، أو من جهة الرواة وقوتهم أو ضعفهم، أو توثيق رواية حكم عليها النووي بالشذوذ، وأحياناً يستند ابن حجر على رواية واضحة الدلالة، بخلاف قول النووي الذي لا يستند إلى دليل في بعض المسائل. ومن ثم قبول أو رد الحديث، ورد ابن حجر وتعقبه للنووي أحياناً يكون رداً معتبراً صحيحاً ويكون الصواب معه، وأحياناً يكون الصواب هو قول النووي، وتعقب ابن حجر ليس في محله، ومن هنا تظهر قيمة الكتاب "فتح الباري"، وقيمة الدراسات المتعلقة به.

الكلمات الدالة: البخاري، تعقبات، فتح الباري، ابن حجر، النووي، السنة.

مقدمة

اجتمعت الأمة الإسلامية على أن "صحيح البخاري" هو أصح كتاب بعد كتاب الله - عز وجل - وتنافس العلماء على شرح هذا الكتاب الجليل، فزخرت المكتبة الإسلامية بشروح مختلفة له، ومنها كتاب "فتح الباري" لابن رجب الحنبلي المتوفى سنة (795هـ)، ومنها كتاب "عمدة القاري في شرح البخاري" للعلامة بدر الدين محمود بن أحمد العيني الحنفي المتوفى سنة (855هـ)، ومنها "الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري" لمحمد بن يوسف بن علي بن سعيد شمس الدين الكرمانى المتوفى سنة (786هـ)، ومنها "إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري" للعلامة شهاب الدين أبو العباس أحمد بن محمد القسطلاني المتوفى سنة (923هـ)، وغيرها من الشروح، والتي تزيد عن مائة شرح.

ولكن يبقى الشرح الأشهر والمتفق على مكانته وسط الشروح شرح الإمام ابن حجر العسقلاني على صحيح البخاري، والمسمى "فتح الباري شرح صحيح البخاري". وترجع أهمية هذا الشرح لعدة أسباب؛ منها:

- 1- قيمة الكتاب المشروح، وهو كتاب "الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه" والمشهور بـ "صحيح البخاري"؛ إذ إن هذا الكتاب هو أصح كتاب بعد كتاب الله، كما اتفقت الأمة بعلمائها على ذلك.
- 2- المكانة العلمية للشارح؛ وهو الإمام ابن حجر العسقلاني، شيخ الإسلام في الحديث وعلومه.
- 3- القيمة العلمية للشرح واستيعابه لكل مسائل الحديث؛ الحديثية والفقهية واللغوية.

وخلال شرح "صحيح البخاري" تناول ابن حجر آراء السابقين في شروح الأحاديث، ومن هؤلاء الإمام النووي، فوافق كلامه أحياناً، واختلف معه أحياناً أخرى وتعقبه وصحح ما رآه خطأ من الإمام النووي، وذلك في مسائل مختلفة؛ حديثية وفقهية ولغوية، ومن أمثلة ما تعقب الإمام ابن حجر الإمام النووي أن تعقبه في تضعيفه لبعض الأحاديث، أو تصحيح نقل نقله، أو عزو عزاه، أو إثبات ما أنكره.

وقد استعنت في دراستي بالمنهجين: الاستقرائي والمقارن؛ لتتبع مواطن تعقبات ابن حجر على النووي، وذلك بعرض التعقب من خلال الإمام ابن حجر، ثم عرض مواطن التعقب عند الإمام النووي، ومناقشة كلا الرأيين ثم الترجيح بينهما.

ترجمة الإمامين: ابن حجر والنووي

ترجمة مختصرة للإمام ابن حجر:

اسمه ونسبه :

يعرف ابن حجر باسمه فيقول: "أما بعد فيقول العبد الضعيف أحمد بن علي بن محمد بن محمد بن علي بن أحمد بن محمود بن أحمد بن حجر، [الكناني] العسقلاني الأصل، المصري المولد، القاهري الدار". (ابن حجر، 1389هـ، ج 1 ص 3).

مولده:

ولد -رحمه الله- في الثاني والعشرين من شعبان سنة ثلاث وسبعين وسبعمئة بمصر، بمصر، وبالتحديد بالقاهرة.

نشأته:

نشأ رحمه الله يتيم الأب والأم؛ فقد مات أبوه وهو ابن أربع سنين، وقد سبقته أمه قبل والده إلى بارئها.

بعض رحلاته:

طلب ابن حجر العلم وارتحل إلى كثير من البلدان، وذلك لسماع شيوخهم وتلقي العلم على أيديهم، ولم يكتفِ ابن حجر بطلب علم واحد، بل تنوع طلبه لكافة العلوم، فوَلع بالأدب والشعر، والنحو، والفقه وأصول، ثم حُبب إليه الحديث وارتحل إلى كثير من المسندين طلباً للسماع والإجازة، بدأ بمكة مع وصيه زكي الدين أبو بكر بن نور الدين علي الخروبي، ثم رحل إلى الإسكندرية فسمع من مسنديها إذ ذاك. ثم حج ودخل اليمن، فسمع بمكة المدينة وينبع وزبيد وتعز وعدن وغيرها من البلاد والقرى.

شيوخه:

لم يدخر ابن حجر جهده في طلب العلم منذ صغره، فكثرت أسفاره، وكثر شيوخه الذين أخذ عنهم العلم، سماعاً و عرضاً وإجازة، حتى عُذوا بالمئات، ذكر منهم ابن حجر في كتابه "المجمع المؤسس للمعجم المفهرس" سبعمئة وثلاثين شيخاً وشيخة؛ من أشهرهم: البلقيني وابن الملقن والعراقي والهيثمي والغماري والتتوخي وابن جماعة وغيرهم كثير.

ترجمة مختصرة للإمام النووي:

اسمه: يحيى بن شرف بن مري بن حسن بن حسين بن حزام ابن محمد بن جمعة النووي الشيخ الإمام العلامة محيي الدين أبو زكريا. (السبكي، 1413هـ، ج 8 ص 895)

مولده: أما مولده؛ فهو في العشر الأوسط من المحرم سنة إحدى وثلاثين وست مئة. (ابن العطار، 1428هـ، ص 42)

شيوخه: منهم: أبو إبراهيم إسحاق بن أحمد بن عثمان المغربي الشافعي، وابن موسى المقدسي ثم الدمشقي، وابن أبي غالب الرّبعي، وأبو الحسن بن سلاّر بن الحسن الأربلي، والقاضي أبو الفتح عمر بن بُندار بن عمر بن علي بن محمد التفليسي الشافعي، وفخر الدين المالكي، وأبو عبد الله محمد بن عبد الله بن مالك الجياني، وأبو إسحاق إبراهيم بن عيسى المرادي الأندلسي، وابن أبي اليسر، ويحيى الصيرفي، وغيرهم كثير. (ابن العطار، 1428هـ، ص 52 : 60)

وفاته: وأما وفاته؛ فهي ليلة الأربعاء، الثلث الأخير من الليل، رابع وعشرين رجب، سنة ست وسبعين ولس مئة [بنوي] (2)، ودُفِن بها صبيحة الليلة المذكورة. (ابن العطار، 1428هـ، ص 43)

مفهوم التعقب

التعقب لغة:

قال ابن فارس:

"(عَقِبَ): أَعْيَنَ وَالْفَأْفَأُ وَالْبَاءُ أَصْلَانِ صَحِيحَانِ: أَحَدُهُمَا يَدُلُّ عَلَى تَأْخِيرِ شَيْءٍ وَإِثْبَانِهِ بَعْدَ غَيْرِهِ". (ابن فارس، 1399هـ، ج 4 ص 77)

التعقب اصطلاحاً:

من المعاني اللغوية التي سبق إيرادها نستطيع تعريف التعقب في موضوعنا هذا بأنه: "تتبع عالم لاحق أقوال عالم سابق بالنظر والتدبر، والتعليق على أقواله". ولجأت إلى صياغة هذا التعريف من خلال المدلول اللغوي لعدم تناول القدماء التعريف بالطرح والمناقشة، وإن كانت هناك مصنفات لهم حملت معنى التعقبات. ومما تجدر الإشارة إليه هنا أن تعقبات العلماء على بعضهم البعض لم تكن بسبب فراغ هم فيه، أو حب لجدال، أو طلب لرفعة ومكانة، بل كان هذا باباً من أبواب الدرس والمناقشة العلمية، الذي يثري في النهاية المكتبة الإسلامية، مما يعود على المسلمين بالنفع.

ومن هذه التعقبات:

تصحيح ما ضعف النووي

قال البخاري: حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ الْوَلِيدُ بْنُ الْعِزَّارِ أَخْبَرَنِي قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَمْرٍو الشَّيْبَانِيَّ يَقُولُ: حَدَّثَنَا صَاحِبُ هَذِهِ الدَّارِ وَأَشَارَ إِلَى دَارِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: "سَأَلْتُ النَّبِيَّ X: أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ؟ قَالَ: ((الصَّلَاةُ عَلَى وَفْتِهَا))، قَالَ: ثُمَّ أَيُّ؟، قَالَ: ((ثُمَّ بِرُّ الْوَالِدَيْنِ))، قَالَ: ثُمَّ أَيُّ؟، قَالَ: ((الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ))، قَالَ: حَدَّثَنِي بِهِنَّ وَلَوْ اسْتَرَدُّهُ لَرَادَنِي. (البخاري، 1422هـ، ج 1 ص 112)

تعقب ابن حجر:

بدأ ابن حجر شرحه للحديث وذكر عدداً من ألفاظ الحديث مخرجاً إياها، ومعللاً اختلاف الألفاظ بين الروايات، ثم ذكر لفظ: ((في أول وقتها))؛ وأن النووي قد أطلق في (شرح المذهب) أن رواية: ((في أول وقتها)) ضعيفة.

وأن لها طريقاً أخرى أخرجها ابن خزيمة في صحيحه¹، والحاكم²، وغيرهما³، من طريق عثمان بن عمر عن مالك بن مغول عن الوليد، وتفرد عثمان بذلك، والمعروف عن مالك بن مغول كرواية الجماعة، كذا أخرج المصنف وغيره. (ابن حجر، 1379هـ، ج 2 ص 10)

الدراسة:

وقبل الحكم على صحة أو خطأ النووي وتضعيف الرواية نقف على كلام النووي الذي ضعف فيه اللفظة؛ وحاصله أن حديث عبد الله المذكور وهو ابن مسعود -رضي الله عنه- رواه ابن خزيمة⁴ في صحيحه بهذا اللفظ، والبيهقي⁵ هكذا من رواية ابن مسعود، ورواه أبو داود⁶ والترمذي⁷ من رواية أم فروة الصحابية رضي الله عنها، عن النبي X هكذا، ولكنه ضعيف ضعفه الترمذي وضعفه بين⁸.

1- صحيح ابن خزيمة ط التاصيل (1/ 289).

2- المستدرک علی الصحیحین ط التاصيل (2/ 5).

3- منها: صحيح ابن حبان - محققاً (4/ 343) الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، والسنن الصغير للبيهقي (1/ 126) دار النشر: جامعة الدراسات الإسلامية، كراتشي - باكستان.

4- صحيح ابن خزيمة ط التاصيل (1/ 289)..

5- السنن الصغير للبيهقي (1/ 126) دار النشر: جامعة الدراسات الإسلامية، كراتشي - باكستان.

6- سنن أبي داود ط التاصيل موافق في الجزء والصفحة (2/ 337).

7- سنن الترمذي ط التاصيل (1/ 381).

وبدءاً يتوجب ذكر طرق اللفظ الذي بين أيدينا: ((في أول وقتها))؛ وهما طريقتان: الطريق الأول:

عبد الله بن عمر، عن القاسم بن غنام، عن بعض أمهاته، عن أم فروة، به.
1- وعبد الله بن عمر: هو عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي، أبو عبد الرحمن العمرى المدني.

رتبته:

قال ابن حجر: ضعيف عابد. (ابن حجر، 1406هـ، ص: 314)
قال الذهبي: قال ابن معين: صويلح. وقال ابن عدى: لا بأس به صدوق. وقال ابن المديني: ضعيف.
وقال النسائي: ليس بالقوي. (الذهبي، 1405هـ، ج 7 ص 340)
2- القاسم بن غنام:

رتبته:

قال ابن حجر: صدوق مضطرب الحديث. (ابن حجر، 1406هـ، ص: 451)
قال العقيلي: في حديثه اضطراب. (العقيلي، 1404هـ، ج 3 ص 475)
3- عن بعض أمهاته: جهالة تضر.

وعليه فهذا الطريق ضعيف؛ لوجود ضعيف وجهالة.

الطريق الثاني (حديث ابن خزيمة وغيره):

بندار قال: حدثنا عثمان بن عمر، قال: حدثنا مالك بن مغول، عن الوليد بن العيزار، عن أبي عمرو الشيباني، عن عبد الله بن مسعود، به.

1- بندار: هو محمد بن بشار بن عثمان بن داود بن كيسان. (الذهبي، 1405هـ، ج 12 ص 144).

رتبته:

قال الذهبي: الحافظ، وثقه غير واحد. (الذهبي، 1405هـ، ج 12 ص 144).
قال ابن حجر: ثقة. (ابن حجر، 1406هـ، ص 469).
2- عثمان بن عمر: هو عثمان بن عمر بن فارس بن لقيط بن قيس العبدي. (الذهبي، 1405هـ، ج 9 ص 557)

رتبته:

قال الذهبي: قال أحمد بن حنبل: رجل صالح، ثقة، وقال ابن معين: ثقة، وقال أحمد العجلي: ثقة، ثبت في الحديث. (الذهبي، 1405هـ، ج 9 ص 558)
قال ابن حجر: ثقة. (ابن حجر، 1406هـ، ص 385)

8- قال: "حديث عبد الله المذكور وهو ابن مسعود رضي الله عنه رواه ابن خزيمة في صحيحه بهذا اللفظ والبيهقي هكذا من رواية ابن مسعود ورواه أبو داود والترمذي من رواية أم فروة الصحابية رضي الله عنها عن النبي ﷺ هكذا ولكنه ضعيف وضعفه الترمذي وضعفه بين" [المجموع شرح المذهب (3/ 51)].

3- مالك بن مغول: مالك بن مغول بن عاصم بن غزية بن خرشة البجلي. (الذهبي، 1405هـ، ج7 ص174)

رتبته:

قال ابن حجر: ثقة ثبت. (ابن حجر، 1406هـ، ص518)

قال الذهبي: حجة. (الذهبي، 1405هـ، ج7 ص174)

4- الوليد بن العيزار: الوليد بن العيزار بن حريث العبدي الكوفي. (ابن حجر، 1400هـ، ج31 ص64)

رتبته:

قال ابن حجر: ثقة. (ابن حجر، 1406، ص583)

قال العجلي: ثقة. (العجلي، 1405هـ، ج2 ص342)

5- أبو عمرو الشيباني: هو سعد بن إياس أبو عمرو الشيباني، من شيبان بن ثعلبة بن عكابة الكوفي. (الحكري، 1422هـ، ج5 ص230)

رتبته:

قال ابن حجر: ثقة مخضرم. (ابن حجر، 1406هـ، ص230)

قال الذهبي: ثقة. (الذهبي، 1430هـ، ج4 ص558)

وبعد دراسة الطريق الثاني يتبين أن رجاله كلهم ثقات، وعليه فالحديث صحيح، والصواب ما ذهب إليه ابن حجر من تصحيح لفظ "في أول وقتها" من هذا الطريق.

تصحيح ما حكم النووي عليه بالشذوذ

قال البخاري: حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو أَنَّهُ قَالَ: "لَمَّا كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ X، نُودِيَ: إِنَّ الصَّلَاةَ جَامِعَةٌ، فَرَكَعَ النَّبِيُّ X رَكَعَتَيْنِ فِي سَجْدَةٍ، ثُمَّ قَامَ، فَرَكَعَ رَكَعَتَيْنِ فِي سَجْدَةٍ، ثُمَّ جَلَسَ، ثُمَّ جَلَّى عَنِ الشَّمْسِ، قَالَ: وَقَالَتْ عَائِشَةُ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: مَا سَجَدْتُ سَجُودًا قَطُّ كَانَ أَطْوَلَ مِنْهَا". (البخاري، 1422هـ، ج2 ص36)

تعقب ابن حجر:

موضوع التعقب هنا هو تطويل الاعتدال بعد القيام من الركوع، فالنوي يرى أن القيام بعد الركوع بطمأنينة، وليس تطويلاً نحو الركوع، ويرد حديث مسلم عن جابر بأنها رواية شاذة، ولكن ابن حجر يرى خلاف ذلك، ويدعم قوله بروايات صحيحة تؤكد أن رواية مسلم غير شاذة.

وينبه ابن حجر أنه وقع في حديث جابر الذي أشار إليه عند مسلم تطويل الاعتدال الذي يليه السجود ولفظه: ((ثم ركع فأطال، ثم سجد))، وأن النووي يرى أنها رواية شاذة مخالفة فلا يعمل بها، أو المراد زيادة الطمأنينة في الاعتدال لا إطالته نحو الركوع (النوي، 1392هـ ج6 ص207)، وأن النووي تعقب بما رواه النسائي وابن خزيمة وغيرهما، من حديث عبد الله بن عمرو أيضاً، ففيه: ((ثم ركع فأطال حتى قيل لا يرفع، ثم رفع فأطال حتى قيل لا يرفع، ثم سجد فأطال حتى قيل لا يرفع، ثم رفع فجلس فأطال الجلوس حتى قيل لا يسجد، ثم سجد))، ولفظ ابن خزيمة من طريق الثوري عن عطاء بن السائب عن أبيه

عنه، والثوري سمع من عطاء قبل الاختلاط، وعليه فالحديث صحيح. (ابن حجر، 1379هـ، ج 2 ص 539)
الدراسة:

بالنسبة للقول بالشذوذ من النووي لرواية جابر في صحيح مسلم، فقد رد عليه ابن حجر برواية عبد الله بن عمرو في صحيح ابن خزيمة؛ عن سفيان، عن يعلى بن عطاء، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو، وعن عطاء بن السائب، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو، قال: انكسفت الشمس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم، فأتال القيام حتى قيل: لا يركع، ثم ركع فأطال الركوع حتى قيل: لا يرفع، ثم رفع رأسه فأطال القيام حتى قيل: لا يسجد، ثم سجد فأطال السجود حتى قيل: لا يرفع، ثم رفع فجلس حتى قيل: لا يسجد، ثم سجد، ثم قام ففعل في الأخرى مثل ذلك، ثم أمحصت الشمس. (ابن خزيمة، 1435هـ، ج 2 ص 233)

ولم يكتف ابن حجر بإيراد الرواية فقط، بل صححها، ووضح أن رواية الثوري عن عطاء في هذه الرواية قبل الاختلاط، ومعلوم أن عطاء خلط في آخر حياته، ولكن سفيان اتقاه واعتزله لما خلط، يقول سفيان الثوري: "قال الحميدي، عن سفيان: كنت سمعت من عطاء بن السائب قديماً ثم قدم علينا قدمة فسمعتة يحدث ببعض ما كنت سمعت، فخلط فيه فاتقيته واعتزلته". (المزي، 1400هـ، ج 20 ص 92)

ومسألة الشذوذ هي احتمال من اثنين ذكرهما النووي، فهو يرى إن لم يثبت شذوذ الرواية، فالإطالة هنا بمعنى تنفيس الاعتدال ومدته قليلاً بشكل لا يساوي الركوع أو يكون نحواً منه؛ ولهذا نجد النووي في شرحه لصحيح مسلم يجيب عن هذه الرواية بجوابين: أحدهما أنها شاذة مخالفة لرواية الأكثرين فلا يعمل بها، والثاني أن المراد بالإطالة تنفيس الاعتدال ومدته قليلاً، وليس المراد إطالته نحو الركوع⁹، وقد سبق الرد على دعوى الشذوذ برواية جابر في صحيح مسلم.

أما الرد من ابن حجر على إطالة الاعتدال قبل السجود وأنه ليس من قبيل التنفيس، فقد استند فيه إلى رواية عند ابن خزيمة نفسها، وفيها: "ثم ركع فأطال الركوع حتى قيل: لا يرفع، ثم رفع رأسه فأطال القيام حتى قيل: لا يسجد... الحديث". (ابن خزيمة، 1435هـ، ج 2 ص 233)

ورد ابن حجر على توجيه النووي رد معتبر، يستند على رواية واضحة الدلالة، بخلاف قول النووي ليس له مستند أو دليل.

تصحيح ما ضعفه النووي

قال البخاري: باب ما جاء في التفسير وكَمْ يُقِيمُ حَتَّى يَقْضِرَ. حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، وَخُصَيْنٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: أَقَامَ النَّبِيُّ X تِسْعَةَ عَشَرَ يَقْضِرُ، فَتَحْنُ إِذَا سَافَرْنَا تِسْعَةَ عَشَرَ قَصْرْنَا، وَإِنْ زِدْنَا أَتَمَّمْنَا. (البخاري، 1422هـ، ج 2 ص 42)

تعقب ابن حجر:

ذكر ابن حجر مدة إقامة النبي X بمكة وهو يقصر الصلاة، على أقوال مختلفة؛ بين تسع عشرة ليلة وثمانية عشرة ليلة وسبع عشرة ليلة، وأخيراً خمس عشرة ليلة، بتوجيهات مختلفة لكل عدد المذكور، ولما جاء ذكر الخمس عشرة ليلة بين أن رواية: ((خمس عشرة)) ضعفها النووي في الخلاصة، وقال إن هذا

⁹ - شرح النووي على مسلم (6/ 206) الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.

ليس يجيد؛ لأن رواها ثقافت، ولم ينفرد بها ابن إسحاق فقد أخرجها النسائي من رواية عراك بن مالك عن عبيد الله كذلك، وإذا ثبت أنها صحيحة يرى أن تحمل على أن الراوي ظن أن الأصل رواية سبعة عشر فحذف منها يومي الدخول والخروج فذكر أنها خمسة عشر، واقتضى ذلك أن رواية تسعة عشر أرجح الروايات، وبهذا أخذ إسحاق بن راهويه، ويرجحها أيضاً أنها أكثر ما وردت به الروايات الصحيحة، وأخذ الثوري وأهل الكوفة برواية خمسة عشر لكونها أقل ما ورد، فيحمل ما زاد على أنه وقع اتفاقاً. (ابن حجر، 1379هـ، ج 2 ص 561)

الدراسة:

قال النووي: "وفي رواية لهما مرسله ضعيفة: ((خمس عشرة))." (النووي، 1418هـ، ج 2 ص 733) أما الطريق الذي ضعّفه النووي فهو عند ابن ماجه وغيره؛ قال: حَدَّثَنَا أَبُو يُوسُفَ بن الصَّيْدَلَانِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الرَّقِّيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُثْبَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ X أَقَامَ بِمَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ خَمْسَ عَشْرَةَ لَيْلَةً، يَقْصُرُ الصَّلَاةَ.

وموطن الضعف هنا هو محمد بن إسحاق؛ قال ابن حجر: "محمد بن إسحاق بن يسار، أبو بكر المطلبي، مولاهم، المدني، نزيل العراق، إمام المغازي، صدوق يدلّس، ورمي بالتشيع والقدر"، وهو في الحديث قال: "عن"، فثبت تدليسه.

والحديث بهذا السند ومن هذا الطريق وحده -طريق محمد بن إسحاق- ضعيف لوجود مدلس كما ذكرنا، ولكن هناك متابعة لمحمد بن إسحاق من طريق عراك بن مالك عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس، كما عند النسائي.

وعراك بن مالك ثقة؛ قال ابن حجر: "عراك بن مالك الغفاري الكناني المدني ثقة فاضل". (ابن حجر، 1406هـ، ص 673)

قال العجلي: "عراك بن مالك: شامي، تابعي، ثقة من كبار التابعين". (العجلي، 1405هـ، ص 330) وهي متابعة مقبولة، ولكن الغريب أن ابن حجر نفسه حكم على الرواية بالشذوذ في "التلخيص الحبير"، بالرغم من أنه خطأ النووي في تضعيفها أعلاه، وذكر أن البيهقي أثبت أن أصح الروايات في ذلك رواية البخاري وهي رواية تسعة عشر، وجمع إمام الحرمين والبيهقي بين الروايات السابقة باحتمال أن يكون في بعضها لم يعد يومي الدخول والخروج وهي رواية سبعة عشر، وعدّها في بعضها، وهي رواية تسعة عشر، وعد يوم الدخول ولم يعد الخروج وهي رواية ثمانية عشر. ثم وجه ابن حجر بأن الجمع متين، وأنه تبقى رواية خمسة عشر شاذة لمخالفتها، ورواية عشرين وهي صحيحة الإسناد، إلا أنها شاذة أيضاً اللهم إلا أن يحمل على جبر الكسر، ورواية ثمانية عشر ليست بصحيحة من حيث الإسناد كما قدم. (ابن حجر، 1419هـ، ج 2 ص 116)

والذي نستطيع قوله هنا أن رواية النسائي صحيحة الإسناد، وصالحة لأن تكون متابعة لرواية ابن ماجه، ولكنها مخالفة لما هو أقوى منها من روايات -منها رواية البخاري- من جهة المعنى، بأن النبي X أقام تسعة عشر يوماً، ولذلك الحكم عليها بالشذوذ حكم صحيح.

إثبات ما أنكره النووي

قال البخاري: حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ((دَخَلَتْ امْرَأَةٌ النَّارَ فِي هِرَّةٍ رَبَطَتْهَا، فَلَمْ تُطْعَمْهَا، وَلَمْ تَدْعَها تَأْكُلْ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ)).
قَالَ: وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مِثْلَهُ.
(البخاري، 1422هـ، ج4 ص130)

تعقب ابن حجر:

شرح ابن حجر قول النبي ﷺ: ((دَخَلَتْ امْرَأَةٌ النَّارَ فِي هِرَّةٍ رَبَطَتْهَا))، ثم تعرض لمعرفة من هذه المرأة، وسبب عذابها، وذلك من خلال الروايات الأخرى، وأن لفظ ((دَخَلَتْ امْرَأَةٌ)) لم يقف على اسمها، وأنه قد وقع في رواية أنها حميرية، وفي أخرى أنها من بني إسرائيل، وكذا لمسلم. ويرى ابن حجر أنه لا تضاد بينهما؛ لأن طائفة من حمير كانوا قد دخلوا في اليهودية فنسبت إلى دينها تارة، وإلى قبيلتها أخرى، وقد وقع ما يدل على ذلك في كتاب البعث للبيهقي. (ابن حجر، 1379هـ، ج6 ص357)
ثم نقل ابن حجر عن القاضي عياض احتمال أن يكون العذاب قد وقع بها لكونها كافرة، أو لمجرد فعلها الشنيع بتعذيب الهرة؛ فقال: "وأبداه عياض احتمالاً"، ولكن ذكر أيضاً اعتراض النووي (النووي، 1392هـ ج6 ص207)؛ فقال "وأغرب النووي فأنكره". (ابن حجر، 1379هـ، ج6 ص357)

الدراسة:

ثبت في صحيح مسلم أن المرأة من بني إسرائيل بقوله ﷺ: ((...وَعُرِضَتْ عَلَيَّ النَّارُ، فَرَأَيْتُ فِيهَا امْرَأَةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ تُعَذِّبُ فِي هِرَّةٍ لَهَا، رَبَطَتْهَا فَلَمْ تُطْعَمْهَا، وَلَمْ تَدْعَها تَأْكُلْ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ))، وأيضاً ثبت في صحيح مسلم كونها حميرية؛ بقوله ﷺ: ((وَرَأَيْتُ فِي النَّارِ امْرَأَةً حِمِيرِيَّةً سُودَاءَ طَوِيلَةً)).
وعليه فكونها من بني إسرائيل فهذا ثابت، وأيضاً كونها حميرية، وتوجيه ابن حجر قريب؛ بأنها تنسب لدينها تارة، وتنسب لقبيلتها تارة أخرى، وهي في كل الأحوال معذبة بالنار وكافرة بالله.
ومما يؤكد ذلك ما أشار إليه ابن حجر في كتاب "البعث والنشور" للبيهقي؛ فقد روى بسنده: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ فُورَكٍ، أَنَّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، ثنا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا صَالِحُ بْنُ رُسْتَمٍ أَبُو عَامِرٍ الْخَزَّازُ، ثنا سَيَّارُ أَبُو الْحَكَمِ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ عَلْقَمَةَ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عَائِشَةَ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا أَبُو هُرَيْرَةَ. قَالَتْ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ أَنْتَ الَّذِي تُحَدِّثُ أَنَّ امْرَأَةً عُذِّبَتْ فِي هِرَّةٍ لَهَا رَبَطَتْهَا لَمْ تُطْعَمْهَا وَلَمْ تَسْقِها؟ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: سَمِعْتُهُ مِنْهُ، يَعْنِي النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ عَائِشَةُ: أَتَدْرِي مَا كَانَتْ الْمَرْأَةُ؟ قَالَ: لَا. قَالَتْ: إِنَّ الْمَرْأَةَ مَعَ مَا فَعَلَتْ كَانَتْ كَافِرَةً؛ إِنَّ الْمُؤْمِنَ أَكْرَمَ عَلَى اللَّهِ مِنْ أَنْ يُعَذِّبَهُ فِي هِرَّةٍ، فَإِذَا حَدَّثْتَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَانْظُرْ كَيْفَ تُحَدِّثُ. (البيهقي، 1406هـ، ص53)

ويؤكد هذا ما ذكره ابن حجر عن القاضي عياض احتمالاً؛ قال القاضي عياض: "وتعذيب هذه المرأة بسبب قتل هذه الهرة يحصل أن يكون هذا العذاب بالنار، أو يكون بالحساب على ذلك؛ فمن نوقش الحساب عذب. وقد جاء في حديث العصفور: أنه يحاج عند الله قاتله، يقول له: يا رب، لم قتلني؟ لا هو ذبحني فأكلني، ولا هو تركني أعيش. أو تكون هذه المرأة كافرة فعذبت لكفرها، وزيدت عذاباً بسبب أعمالها، وكان منها هذا إذ لم تكن مؤمنة فتغفر صغائرهما باجتناوب الكبائر". (السبتي، 1419هـ، ج7 ص178، 179)

واعترض النووي على كلام القاضي عياض، ونفى الكفر عن المرأة؛ فقال: "قال القاضي: في هذا الحديث المؤاخذة بالصغار. قال: وليس فيه أنها عذبت عليها بالنار. قال: ويحتمل أنها كانت كافرة فزيد في عذابها بذلك. هذا كلامه وليس بصواب، بل الصواب المصرح به في الحديث أنها عذبت بسبب الهرة؛ وهو كبيرة لأنها ربطتها وأصرت على ذلك حتى ماتت، والإصرار على الصغيرة يجعلها كبيرة كما هو مقرر في كتب الفقه وغيرها، وليس في الحديث ما يقتضي كفر هذه المرأة". (النووي، 1392هـ، ج 6 ص 207، 208)

قلت: واعترض النووي وإنكاره في غير محله، والصواب ما ذكره القاضي عياض -استناداً إلى حديث البيهقي- ووافقه عليه ابن حجر.

تصحيح قول التابعي

قال البخاري: حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخَذَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ، وَنَقَشَ فِيهِ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، وَقَالَ: ((إِنِّي أَخَذْتُ خَاتَمًا مِنْ وَرَقٍ، وَنَقَشْتُ فِيهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ، فَلَا يَنْقُشَنَّ أَحَدٌ عَلَيَّ نَقْشِهِ)). (البخاري، 1422هـ، ج 7 ص 157)

تعقب ابن حجر:

أورد ابن حجر الروايات المختلفة لهذا الحديث، ثم ذكر بعض الروايات التي تنص على من صنع الخاتم للنبي ﷺ، ثم تعرض لنهي النبي ﷺ أن ينقش على خاتمه بعده، وأورد كذلك عن بعض الصحابة كتابتهم أسماءهم على خواتمهم، ونقل عن بعضهم بعض العبارات المكتوبة؛ وبين أن ابن أبي شيبة أخرج "عن حذيفة¹⁰ وأبي عبيدة¹¹ أنه كان نقش خاتم كل واحد منهما (الحمد لله)، وعن علي (الله الملك)¹²، وعن إبراهيم النخعي (يا الله)¹³، وعن مسروق¹⁴ (بسم الله) وعن أبي جعفر الباقر (العزة لله)". (ابن حجر، 1379هـ، ج 10 ص 328)

ثم نقل عن النووي¹⁵ قوله بأن ابن سيرين كره نقش ذكر الله على الخاتم؛ فقال: "وعن الحسن والحسين: لا بأس بنقش ذكر الله على الخاتم. قال النووي: وهو قول الجمهور، ونقل عن ابن سيرين وبعض أهل العلم كراهته". (ابن حجر، 1379هـ، ج 10 ص 328) ثم تعقبه:

"وقد أخرج بن أبي شيبة بسند صحيح عن ابن سيرين أنه لم يكن يرى بأساً أن يكتب الرجل في خاتمه: (حسبي الله) ونحوها؛ فهذا يدل على أن الكراهة عنه لم تثبت". (ابن حجر، 1379هـ، ج 10 ص 328)

الدراسة:

بالبحث عن الرواية التي ذكرها ابن حجر عن ابن أبي شيبة نجد ذكرها في مصنفه؛ قال:

¹⁰ - مصنف ابن أبي شيبة ت عوامه ط القبلة (12 / 576) حديث (25607).

¹¹ - مصنف ابن أبي شيبة (12 / 578) حديث (25613).

¹² - مصنف ابن أبي شيبة (12 / 580) حديث (25626).

¹³ - مصنف ابن أبي شيبة (12 / 579) حديث (25618).

¹⁴ - مصنف ابن أبي شيبة (12 / 579) حديث (25617) و(25632).

¹⁵ - المجموع شرح المذهب (4 / 463) الناشر: دار الفكر.

حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ: أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يَرَى بِأَسَا أَنْ يَكْتُبَ الرَّجُلُ فِي خَاتِمِهِ: (حَسْبِي اللَّهُ)، وَنَحْوَ هَذَا. (ابن أبي شيبة، 1427هـ، ج 12 ص 580)

والأثر كما ذكر ابن حجر صحيح:

- فيزيد بن هارون: هو ابن زاذان السلمي مولاهم أبو خالد الواسطي؛ قال عنه ابن حجر: "ثقة متقن عابد". (ابن حجر، 1406هـ، ص 606)

وقال عنه الذهبي: "الإمام، القدوة، شيخ الإسلام، أبو خالد السلمي مولاهم، الواسطي، الحافظ". (الذهبي، 1405هـ، ج 9 ص 358)

- وهشام: هو ابن حسان الأزدي القردوسي؛ قال عنه ابن حجر: "هشام بن حسان الأزدي القردوسي بالقاف وضم الدال، أبو عبد الله البصري ثقة من أثبت الناس في ابن سيرين"¹⁶، وقال عنه الذهبي: "هشام بن حسان أبو عبد الله القردوسي، الإمام، العالم، الحافظ، محدث البصرة، أبو عبد الله الأزدي، القردوسي، البصري"¹⁷.

وعليه فالسند صحيح كما تقدم.

وحتى لا يُظن أن النووي كان يرى الكراهة فقد قال في المجموع ببطلانها؛ قال:

"وكرهه -نقش الذكر- ابن سيرين وبعضهم لخوف امتهانه، وهذا باطل منابذ للحديث ولفعل السلف والخلف"¹⁸.

وعليه فقد فات النووي الأثر الصحيح عن ابن سيرين بجواز نقش ذكر الله على الخاتم، وليست الكراهة كما ذكر، إلا أنه رد هذا القول وصرح ببطلانه ومخالفته للدليل.

توجيه ألفاظ الحديث، والتوفيق بين روايات الحديث الواحد.

قال البخاري: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، سَمِعَ الْبَرَاءَ، وَسَأَلَهُ رَجُلٌ مِنْ قَيْسٍ: أَفَرَزْتُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ حُنَيْنٍ؟ فَقَالَ: لَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَفِرَّ، كَانَتْ هَوَازِنُ رُمَاةَ، وَإِنَّا لَمَّا حَمَلْنَا عَلَيْهِمْ انْكَسَفُوا، فَأَكْبَبْنَا عَلَى الْعَنَائِمِ، فَاسْتَقْبَلْنَا بِالسِّهَامِ، وَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى بَعْلَتِهِ الْبَيْضَاءِ، وَإِنَّ أَبَا سُفْيَانَ بْنَ الْحَارِثِ أَخَذَ بِرَمَامِهَا، وَهُوَ يَقُولُ:

أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبُ.

قَالَ إِسْرَائِيلُ، وَرَهَيْرٌ: نَزَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَعْلَتِهِ. (البخاري، 1422هـ، ج 5 ص 153)

تعقيب ابن حجر:

¹⁶ - تقريب التهذيب مضاف لخدمة التراجم (ص: 572) الناشر: دار الرشيد - سوريا.

¹⁷ - سير أعلام النبلاء ط الرسالة (6/ 355).

¹⁸ - المجموع شرح المهذب (4/ 463) الناشر: دار الفكر.

بعدما تناول ابن حجر شرح أول الحديث، وذكر الأقوال في عدد من ثبت مع النبي ﷺ واختلاف العلماء في ذكرهم؛ جاء ذكر بغلة رسول الله ﷺ، وأيضاً تناول كلام أهل العلم في تسمية بغلة رسول الله ﷺ، ثم ذكر أن النووي قد أغرب في توجيهه أن البيضاء والشهباء بغلة واحدة، وأن النبي ﷺ لم يكن لديه غيرها، وهذا نص كلامه:

"وقد أغرب النووي فقال: وقع عند مسلم: ((عَلَى بَغْلَتِهِ الْبَيْضَاءُ))، وفي أخرى: ((الشَّهْبَاءُ))، وهي واحدة، ولا نعرف له بغلة غيرها". (ابن حجر، 1379هـ، ج 8 ص 31)
ثم تعقبه: "وَتُعْقَبُ بَدَلْدَلْ؛ فقد ذكرها غير واحد، لكن قيل: إن الاسمين لواحدة". (ابن حجر، 1379هـ، ج 8 ص 31)

الدراسة:

بالرجوع لشرح النووي للحديث نجده لم يغرب كما ذكر ابن حجر، وأنه ذكر "لدل"، ونجد أن نقل ابن حجر عنه فيه نقص؛ وهذا نص كلام النووي:
"((عَلَى بَغْلَةٍ لَهُ بَيْضَاءُ)) كذا قال في هذه الرواية، ورواية أخرى بعدها إنها ((بَغْلَةٌ بَيْضَاءُ))، وقال في آخر الباب: ((عَلَى بَغْلَتِهِ الشَّهْبَاءُ))، وهي واحدة، قال العلماء: لا يُعرف له ﷺ بغلة سواها، وهي التي يُقال لها لدل". (النووي، 1392هـ، ج 12 ص 113)
وعليه فلا وجه لتعقب ابن حجر عليه؛ بأن هناك بغلة أخرى يقال لها: "لدل".

تحسين وقبول ما رده النووي

قال البخاري: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّهَا قَالَتْ: "جَاءَتْ أُمُّ سَلِيمٍ امْرَأَةً أَبِي طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي مِنْ الْحَقِّ هَلْ عَلَى الْمَرْأَةِ مِنْ غُسْلِ إِذَا هِيَ اِحْتَلَمَتْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((نَعَمْ إِذَا رَأَتْ الْمَاءَ)). (البخاري، 1422هـ، ج 1 ص 64)

تعقب ابن حجر:

معلوم أن المرأة تحتلم كما يحتلم الرجل، ولها نفس حكم الحكم الرجل؛ من وجوب الغسل وتعميم الجسد بالماء، وحديث التعقب واضح الدلالة في ذلك، بل وفي أعلى درجات الصحة، ولكن هناك من يرى أن المرأة ليس لها نفس حكم الرجل، مستنداً إلى رواية عن إبراهيم النخعي، حكاها عنه ابن المنذر في الأوسط وغيره، سنأتي على ذكرها في الدراسة، ولكن الإمام النووي استبعد صحة هذا عن إبراهيم النخعي.

يقول ابن حجر:

" قوله: (باب إذا احتلمت المرأة) إنما قيده بالمرأة مع أن حكم الرجل كذلك لموافقة صورة السؤال، وللإشارة إلى الرد على من منع منه في حق المرأة دون الرجل كما حكاها ابن المنذر وغيره عن إبراهيم

النخعي، واستبعد النووي في شرح المهذب¹⁹ صحته عنه، لكن رواه ابن أبي شيبة عنه بإسناد جيد". (ابن حجر، 1379هـ، ج 1 ص 388)
الدراسة:

قال أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر:

حدثنا علي، ثنا عبد الله، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي، قال: إذا رأيت المرأة ما يرى الرجل في المنام فأنزلت الماء فعليها الغسل، وبه قال مالك والشافعي وأصحابه وأبو ثور وأصحاب الرأي، ولا أعلم أنني حفظت في ذلك اختلافاً إلا شيئاً روي عن النخعي، روينا عنه أنه قال: وقد سئل عن المرأة ترى في المنام ما يرى الرجل أتغتسل؟ فقال: "إِنَّمَا الْحَيْضُ عَلَى النِّسَاءِ وَالْحُلْمُ عَلَى الرِّجَالِ". قال أبو بكر: وبالخبر عن النبي ﷺ أقول. (ابن المنذر، 1405هـ، ج 2 ص 83)

أما الحديث محل الخلاف الذي أورده ابن المنذر ولم يقل به، بل قال بالثابت من حديث النبي X، والذي اختلف فيه بين التصحيح - وهو ما ذهب إليه ابن حجر - والتضعيف - وهو ما ذهب إليه النووي -، فقد رواه ابن أبي شيبة في مصنفه، قال:

حدثنا جرير عن مغيرة قال: "كَانَ إِبرَاهِيمُ يُنْكِرُ اخْتِلَامَ النِّسَاءِ". (ابن أبي شيبة، 1427هـ، ج 1 ص 80) - أما جرير: فترجم له الذهبي، فقال: "جرير بن عبد الحميد بن يزيد الضبي، الإمام، الحافظ، القاضي، أبو عبد الله الضبي، الكوفي... قال ابن سعد: كان ثقة، كثير العلم، يرحل إليه". (الذهبي، 1405هـ، ج 9 ص 11:9)

قال العجلي: "جرير بن عبد الحميد الضبي كوفي ثقة". (العجلي، 1405هـ، ج 1 ص 267) قال ابن حجر: "جرير بن عبد الحميد بن قرط بضم القاف وسكون الراء بعدها طاء مهملة، الضبي، الكوفي، نزيل الري وقاضيها، ثقة صحيح الكتاب، قيل: كان في آخر عمره يهيم من حفظه، مات سنة ثمان وثمانين وله إحدى وسبعون سنة". (ابن حجر، 1406هـ، ص 139) - وأما مغيرة: يقول ابن حبان: "هو مغيرة بن مقسم الضبي مولى ضبة، من أهل الكوفة، كنيته أبو هاشم. يروي عن أبي وائل النخعي. روى عنه الثوري وشعبة وجرير ومات سنة ثلاث وثلاثين ومائة وكان مدلساً". (ابن حبان، 1973م، ج 7 ص 464)

قال العجلي: "مغيرة بن مقسم الضبي، وكان ضريز البصر. كوفي، ثقة، وكان من فقهاء أصحاب إبراهيم... وكان مغيرة يكنى أبا هشام مولى لضبة فقيه الحديث، إلا أنه كان يرسل الحديث عن إبراهيم". (العجلي، 1405هـ، ج 1 ص 437)

قال الذهبي: "وروى: نعيم بن حماد، عن ابن فضيل، قال: كان مغيرة يدلس، وكنا لا نكتب إلا ما قال: حدثنا إبراهيم". (الذهبي، 1405هـ، ج 6 ص 11)

وقال: "مغيرة بن مقسم: إمام ثقة، لكن لين أحمد بن حنبل روايته عن إبراهيم النخعي فقط، مع أنها في الصحيحين". (الذهبي، 1430هـ، ج 4 ص 165)

وقال: "وقال أحمد العجلي: ثقة يرسل عن إبراهيم". (الذهبي، 1419هـ، ج 1 ص 108)

¹⁹ - المجموع شرح المهذب (2/ 139) قال: "وحكى صاحب البيان عن النخعي أنه قال: لا يجب على المرأة الغسل بخروج المني، ولا أظن هذا يصح عنه، فإن صح عنه فهو محجوج بحديث أم سلمة. وقد نقل أبو جعفر محمد بن جرير الطبري إجماع المسلمين على وجوب الغسل بإزالة المني من الرجل والمرأة والله أعلم".

مما سبق يتضح أن مغيرة بن مقسم يدلّس، وخاصة في حديث إبراهيم النخعي، كما قال غير واحد من أهل العلم، إلا إذا صرح بالتحديث كما قال ابن فضيل. هذا مع قدره وتوثيق العلماء له، ومع كونه من رجال الصحيح، وما رواه في الصحيح عن إبراهيم توبع عليه. ويتضح أمامنا أنه لم يصرح بالتحديث عن إبراهيم النخعي، وهذا شرط لقبول حديثه عنه كما ذكر ابن فضيل.

وعليه فالأقوى هو قول النووي بعدم صحة الحديث، وسبب الضعف من جهة مغيرة بن مقسم، لا من جهة جرير بن عبد الحميد لتوثيق أهل العلم له.

رفع الالتباس عن بعض ألفاظ صحيح البخاري

قال البخاري: حَدَّثَنَا عَلِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: الزُّهْرِيُّ، حَدَّثَنَا، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَوَايَةً: ((الْفِطْرَةُ خَمْسٌ، أَوْ خَمْسٌ مِنَ الْفِطْرَةِ: الْخِتَانُ، وَالْإِسْتِحْدَادُ، وَتَنْثُفُ الْإِئْتِ، وَتَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ، وَقَصُّ الشَّارِبِ)). (البخاري، 1422هـ، ج 7 ص 160)

تعقب ابن حجر:

بدأ ابن حجر شرحه للحديث بإيراد ألفاظه، ثم الغاية من حصر الفطرة في خمس، وأقوال العلماء في عدد سنن الفطرة، ثم بدأ في شرح سنن الفطرة الخمس، وذكر الروايات المتعلقة بها، ثم عاد لأول لفظ الحديث: ((الْفِطْرَةُ خَمْسٌ))، والمقصود بـ (الفطرة)، ثم نقل عن الخطابي معناها؛ فقال: "وأما شرح الفطرة فقال الخطابي: ذهب أكثر العلماء إلى أن المراد بالفطرة هنا السنة". ثم نقل عن النووي استشكل ابن الصلاح على كلام الخطابي؛ كون (الفطرة) بمعنى (السنة)، ولكنه انتصر لقول الخطابي؛ بأن معنى (الفطرة) هو (السنة)، ثم استدل على ذلك برواية في البخاري من حديث ابن عمر؛ قال ابن حجر:

"وقال النووي 20: ... واستشكل ابن الصلاح ما ذكره الخطابي، وقال: معنى (الفطرة) بعيد من معنى (السنة)، لكن لعل المراد أنه على حذف مضاف؛ أي: سنة الفطرة". (ابن حجر، 1379هـ، ج 10 ص 339)

ثم قال: "وتعقبه النووي بأن الذي نقله الخطابي هو الصواب؛ فإن في صحيح البخاري عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: ((مِنَ السَّنَةِ قَصُّ الشَّارِبِ...))، قال: وأصح ما فسر الحديث بما جاء في رواية أخرى، لا سيما في البخاري". (ابن حجر، 1379هـ، ج 10 ص 339) وتعقبه ابن حجر وتعقب شيخه فقال:

"وقد تبعه شيخنا ابن الملقن على هذا، ولم أر الذي قاله في شيء من نسخ البخاري، بل الذي فيه من حديث ابن عمر بلفظ الفطرة، وكذا من حديث أبي هريرة". (النووي، 1405هـ، ج 1 ص 284)

²⁰ - المجموع شرح المذهب (1/ 284).

الدراسة:

بالنظر إلى تعقب ابن حجر على النووي، نجد أن أصل التعقب هو كلام الخطابي عن معنى الفطرة، والخطابي ذكر هذا في كتابه (معالم السنن)؛ قال أثناء شرحه للحديث:
"قوله ﷺ: ((عَشْرٌ مِنَ الْفِطْرَةِ...)) فسر أكثر العلماء الفطرة في هذا الحديث بالسنة؛ وتأويله أن هذه الخصال من سنن الأنبياء الذين أمرنا أن نقتدي بهم لقوله -سبحانه-: {فَبِهْدَاهُمْ أَفْتَدِهِ} [الأنعام: 90]".
(البستي، 1351هـ، ج 1 ص 31)

باختلاف لفظ الحديث؛ ففي حديث الباب: ((الْفِطْرَةُ حَمْسٌ، أَوْ حَمْسٌ مِنَ الْفِطْرَةِ...))، أما الحديث المشروح من الخطابي بلفظ: ((عَشْرٌ مِنَ الْفِطْرَةِ...))، إلا أن الشاهد هنا هو تفسير معنى (الفطرة)، والتي ذهب الخطابي إلى أن معناها هو (السنة).

ولعله هنا اعتمد على رواية النسائي؛ قال:

أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ طَلْقِ بْنِ حَبِيبٍ قَالَ: ((عَشْرَةٌ مِنَ السُّنَّةِ: السِّوَاكُ، وَقَصُّ الشَّارِبِ، وَالْمَضْمَضَةُ، وَالِاسْتِنْشَاقُ، وَتَوْفِيرُ اللَّحْيَةِ، وَقَصُّ الْأَظْفَارِ، وَتَنْفُ الْإِبْطِ، وَالْجِنَانُ، وَحَلْقُ الْعَانَةِ، وَغَسْلُ الدُّبُرِ)). (النسائي، 1433هـ، ج 8 ص 9)

وفي السند انقطاع كما يظهر من بعد طلق بن حبيب، وهو: طلق -بسكون اللام- بن حبيب العنزي -بفتح المهملة والنون- بصري، صدوق، عابد، رمي بالإرجاء، من الثالثة. (ابن حجر، 1406هـ، ص 283)
أو لعله اعتمد على تبويب مالك في الموطأ للحديث موضعاً معنى (الفطرة)؛ قال الإمام مالك -رحمه الله-:
"مَا جَاءَ فِي السُّنَّةِ فِي الْفِطْرَةِ:

حَدَّثَنِي عَنْ مَالِكٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: حَمْسٌ مِنَ الْفِطْرَةِ: تَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ، وَقَصُّ الشَّارِبِ، وَتَنْفُ الْإِبْطِ، وَحَلْقُ الْعَانَةِ، وَالْاِخْتِنَانُ". (ابن عامر، 1417هـ، ج 2 ص 506)
وسواء اعتمد الخطابي على رواية النسائي أو لم يعتمد؛ وكذلك سواء اعتمد على تبويب الإمام مالك أو لم يعتمد؛ فإن مسألة التعقب هي وجود لفظ (السنة) عند البخاري أم لا، كما قال النووي.

أما متابعة ابن الملقن للخطابي في وجود لفظ (السنة) فهي من الأمور العجيبة، فإنه يقول:
"الفطرة) المراد بها: (السنة)، كما نقله الخطابي عن الأكثرين، وصوبه النووي، أي: إنها من سنن الأنبياء الذين يقتدى بهم، ويؤيده رواية البخاري عن ابن عمر مرفوعاً: ((مِنَ السُّنَّةِ قَصُّ الشَّارِبِ وَتَنْفُ الْإِبْطِ وَتَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ)). (أحمد، 1417هـ، ج 1 ص 701)

أما كون ابن عمر روى الحديث بلفظ (السنة)؛ فهذا لم يرد وكل ألفاظه بلفظ (الفطرة).

وعليه فتعقب ابن حجر في محله وقد سها النووي في نسبة لفظ السنة إلى البخاري، وتابعه في ذلك ابن الملقن، ورحمهم الله جميعاً.

المراجع:

المراجع والمصادر

- 1- ابن أبي شيبة، عبد الله، تاريخ النشر: 1427 هـ - 2006 م، الكتاب: مصنف ابن أبي شيبة، الطبعة: الأولى، جدة - السعودية، الناشر: دار القبله.
- 2- ابن المنذر، محمد، تاريخ النشر: 1405 هـ - 1985 م، الكتاب: الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف، الطبعة: الأولى، الرياض - السعودية، الناشر: دار طيبة.
- 3- ابن حجر، أحمد، تاريخ النشر: 1379 هـ، الكتاب: فتح الباري، بيروت - لبنان، الناشر: دار الفكر (مصور عن الطبعة السلفية).
- 4- ابن حجر، أحمد، تاريخ النشر: 1406 هـ - 1986 م، الكتاب: تقريب التهذيب، الطبعة: الأولى، دمشق - سوريا، الناشر: دار الرشيد - سوريا.
- 5- ابن حجر، أحمد، تاريخ النشر: 1419 هـ - 1989 م، الكتاب: التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، الطبعة: الأولى، بيروت - لبنان، الناشر: دار الكتب العلمية.
- 6- ابن خزيمة السلمي، محمد، تاريخ النشر: 1435 هـ - 2014 م، الكتاب: مختصر المختصر من المسند الصحيح، الطبعة الأولى، القاهرة - مصر، الناشر: دار التأصيل.
- 7- ابن خزيمة، محمد، تاريخ النشر: 1435 هـ - 2014 م، الكتاب: مختصر المختصر من المسند الصحيح، الطبعة: الأولى، القاهرة - مصر، الناشر: دار التأصيل.
- 8- ابن عامر، مالك، تاريخ النشر: 1417 هـ، الكتاب: الموطأ رواية يحيى بن يحيى الليثي الأندلسي، الطبعة: الثانية، بيروت - لبنان، الناشر: دار الغرب الإسلامي.
- 9- أحمد، سراج الدين، تاريخ النشر: 1417 هـ - 1997 م، الكتاب: الإعلام بفوائد عمدة الأحكام، الطبعة: الأولى، الرياض - المملكة العربية السعودية، الناشر: دار العاصمة للنشر والتوزيع.
- 10- البخاري، محمد، تاريخ النشر: 1422 هـ، الكتاب: صحيح البخاري، الطبعة: الأولى، جدة - السعودية، الناشر: دار طوق النجاة.
- 11- البستي، محمد، تاريخ النشر: 1408 هـ - 1988 م، الكتاب: الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، الطبعة: الأولى، بيروت - لبنان، الناشر: مؤسسة الرسالة.
- 12- البستي، محمد، تاريخ النشر: 1973 م إلى 1983 م، الكتاب: الثقات، الطبعة: الأولى، بيروت - لبنان، الناشر: دار الفكر.
- 13- البيهقي، أحمد، تاريخ النشر: 1406 هـ - 1986 م، الكتاب: البعث والنشور للبيهقي، الطبعة: الأولى، بيروت - لبنان، الناشر: مركز الخدمات والأبحاث الثقافية.
- 14- البيهقي، أحمد، تاريخ النشر: 1410 هـ - 1989 م، الكتاب: السنن الصغير للبيهقي، الطبعة: الأولى، كراتشي - باكستان، دار النشر: جامعة الدراسات الإسلامية.

- 15- الترمذي، محمد، تاريخ النشر: 1435هـ - 2014م، الكتاب: سنن الترمذي = الجامع، الطبعة: الأولى، القاهرة - مصر، الناشر: دار التأسيس.
- 16- الحكري، مغلطاي، تاريخ النشر: 1422هـ - 2001م، الكتاب: إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، الطبعة: الأولى، القاهرة - مصر، الناشر: الفاروق الحديثة للطباعة والنشر.
- 17- الخطابي، حمد، تاريخ النشر: 1351هـ - 1932م، الكتاب: معالم السنن (شرح سنن أبي داود)، الطبعة: الأولى، حلب - سوريا، الناشر: المطبعة العلمية.
- 18- الذهبي، محمد، تاريخ النشر: 1405هـ / 1985م، الكتاب: سير أعلام النبلاء، الطبعة: الثالثة، بيروت - لبنان، الناشر: مؤسسة الرسالة.
- 19- الذهبي، محمد، تاريخ النشر: 1419هـ - 1998م، الكتاب: تذكرة الحفاظ، الطبعة: الأولى، بيروت - لبنان، الناشر: دار الكتب العلمية.
- 20- الذهبي، محمد، تاريخ النشر: 1430هـ - 2009م، الكتاب: ميزان الاعتدال في نقد الرجال، الطبعة: الأولى، دمشق - سوريا، الناشر: مؤسسة الرسالة العالمية.
- 21- الذهبي، محمد، تاريخ النشر: 2003م، الكتاب: تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، الطبعة: الأولى، تونس - تونس، الناشر: دار الغرب الإسلامي.
- 22- السبتي، عياض، تاريخ النشر: 1419هـ - 1998م، الكتاب: شرح صحيح مسلم للقاضي عياض المسمى إكمال المعلم بفوائد مسلم، الطبعة: الأولى، القاهرة - مصر، الناشر: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر.
- 23- السجستاني، سليمان، تاريخ النشر: 1436هـ - 2015م، الكتاب: السنن، الطبعة: الأولى، القاهرة - مصر، الناشر: دار التأسيس.
- 24- العجلي، أحمد، تاريخ النشر: 1405هـ - 1985م، الكتاب: معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم، الطبعة: الأولى، المدينة المنورة - السعودية، الناشر: مكتبة الدار.
- 25- العجلي، أحمد، تاريخ النشر: 1405هـ - 1984م، الكتاب: تاريخ الثقات، الطبعة: الأولى، القاهرة - مصر، الناشر: دار الباز.
- 26- العقيلي، محمد، تاريخ النشر: 1404هـ - 1984م، الكتاب: الضعفاء الكبير، الطبعة: الأولى، بيروت - لبنان، الناشر: دار المكتبة العلمية.
- 27- المزي، يوسف، تاريخ النشر: 1400هـ - 1980م، الكتاب: تهذيب الكمال في أسماء الرجال، الطبعة: الأولى، بيروت - لبنان، الناشر: مؤسسة الرسالة.
- 28- النسائي، أحمد، تاريخ النشر: 1433هـ - 2012م، الكتاب: المجتبى من السنن، الطبعة: الأولى، القاهرة - مصر، الناشر: دار التأسيس.

- 29- النووي، يحيى، تاريخ النشر: 1392 هـ، الكتاب: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، الطبعة: الثانية، بيروت - لبنان، الناشر: دار إحياء التراث العربي.
- 30- النووي، يحيى، تاريخ النشر: 1417 هـ - 1996 م، الكتاب: المجموع شرح المذهب ((مع تكملة السبكي والمطيعي))، الطبعة: الأولى، بيروت - لبنان، الناشر: دار الفكر.
- 31- النووي، يحيى، تاريخ النشر: 1418 هـ - 1997 م، الكتاب: خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام، الطبعة: الأولى، لبنان - بيروت، الناشر: مؤسسة الرسالة.
- 32- النيسابوري، محمد، تاريخ النشر: 1435 هـ - 2014 م، الكتاب: المستدرك على الصحيحين، الطبعة: الأولى، القاهرة - مصر، الناشر: دار التأسيس.

Rectifications by Ibn Hajar Al-Asqalani, in his book "Fath al-Bari", for Imam An Nawawi

Mhamoud Mohammed Mahmoud
(Master) arabic

Faculty of Women for Arts, Science & Education

Ain Shams University - Egypt

naggarwork@gmail.com

sabah sabir shihatuh

Professor of Linguistic studies, the
department of Arabic language

Faculty of Women for Arts, Science &
Education

Ain Shams University - Egypt

naggarwork@gmail.com

Rehab Refaat Fawzi Abdel-Muttalib

Professor of Islamic studies , the department
of Arabic language

Faculty of Women for Arts, Science &
Education

Ain Shams University - Egypt

rehababdelmotalieb@women.asu.edu.eg

Abstract

The Islamic library abounded with many annotations on the books of the Sunnah of the Prophet Mohamed "Peace be upon him", chiefly the commentary of Imam Ibn Hajar al-Asqalani for the annotation of Sahih al-Bukhari, called "Fath al-Bari Sharh Sahih al-Bukhari ."The significance of this commentary is due to the value of the annotated book; which is the most valid book after the Book of Allah - unanimously - and the scientific status of the commentator, and the scientific value of the commentary.The master's thesis and the research fragmented from it deal with many issues during Ibn Hajar's commentary of Sahih al-Bukhari's book in his book "Fath al-Bari Sharh for annotation of Sahih al-Bukhari", during which he quotes some of the sayings and commentaries of the former, including Imam al-Nawawi, so he accepts some opinions, objects to some of them and follows them scientifically . These traces vary between hadith traces on the one hand some of the words of the hadith, or on the part of the narrators and their strength or weakness, or documenting a novel that Al-Nawawi judged to be anomalous, and sometimes Ibn Hajar is based on a clear semantic narration, unlike the statement of Al-Nawawi who is not based on evidence in some matters .And then accept or respond to the hadith, and Ibn Hajar's response and tracking of Al-Nawawi is sometimes a correct response and the right thing is with him, and sometimes the right thing is to the saying of Al-Nawawi and track down Ibn Hajar is misplaced and hence the value of the book "Fath al-Bari", and the value of studies related to it.

Keywords: Al-Bukhari, Fath al-Bari , Ibn Hajar , Al-Nawawi , Rectifications